



2019/1/29

بيان للنشر الفوري صادر عن مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس" حول إصدار محكمة بداية خانيونس الحكم بالإعدام على مواطن

يدين مركز "شمس" بشدة إصدار محكمة بداية خانيونس اليوم الثلاثاء 2019/1/29 الحكم بالإعدام شنقاً حتى الموت بحق المواطن (ي/ع). المواطن المذكور أدانته هيئة المحكمة بتهمة القتل قصداً في قضية قتل المواطنة محاسن عوض أبو شلوف، يذكر بأن المواطنة أبو شلوف قتلت بتاريخ 2016/1/19 . يؤكد مركز "شمس" على وقوفه إلى جانب أسر الضحايا والعائلات النكلى وتضامنه التام معهم، كما ويؤكد أن مطالبته بإلغاء عقوبة الإعدام بحق الجناة لا يعني بأي حال من الأحوال أنه يدعو للتسامح مع المدانين بجرائم خطيرة، ولكنه يطالب باستبدال عقوبة الإعدام في عقوبة أخرى رادعة تحترم إنسانية الإنسان وكرامته في نفس الوقت. فعقوبة الإعدام أبشع أشكال القتل المتعمد. كما أنها عقوبة قاسية وفظة ولا تحقق الأهداف التي تسعى إليها الدولة من العقاب، كما أنها العقوبة الوحيدة التي لا يمكن التراجع عنها في حال تنفيذها. إذا ما أتضح براءة من نفذت فيه.

يشدد مركز "شمس" على أن مدى احترام القوانين الداخلية لأحكام الاتفاقيات الدولية وتحديدًا فيما يتعلق بالنظام القضائي، يشكل أهم ضمانه من ضمانات حقوق الإنسان، وتأتي تلك الضمانة بالتوصية لعدم مخالفة النظام القضائي الداخلي المعمول به في أية دولة للأحكام التي حددتها الاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان ، لأن مجرد النص على الحقوق والحريات في دستور الدولة وقوانينها الداخلية ، لا يضمن دائماً تمتع الإنسان فعلاً بالحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور والقوانين المكتملة له ما لم تجد طريقها للتطبيق العملي على أرض الواقع. إن الحقوق والحريات الأساسية للأفراد لم تعد أمراً داخلياً يخضع لهيمنة كل دولة، إنما أصبحت أمراً دولياً يتجاوز حدود السيادة القومية ليجعل من الإنسان شخصاً دولياً بقدر ما يعترف له من حقوق، ويترتب على ذلك أن الحقوق والحريات التي تكفلها للمواطنين الضمانات القانونية الداخلية قد أصبحت حقاً للإنسان كمواطن دولي كفله له المواثيق الدولية.

"انتهى"